(94) دخل يضرب بنعليه، ويتنحنح ويصنع ذلك حتى يؤذنهم أنه قد جاء، حتى لا يرى شيئاً يكرهه " (1). ومن الكتاب العزيز أيضاً قوله تعالى: 2 ـ (يأَيّها الّذين ءامَنُوا لِيسْتَئْذِنكُمْ الّذينَ مَلَكَتْ أَيْمنُكُمْ وَالّذينَ لَمْ يَبْلُغُوا الحُلُم مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلوةِ الفَجْرِ وَحينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظّهيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلوةِ العِشاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلاَ عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنّ طَوّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ كَذلِكَ يُبَيّنُ اللهُ لَكُمُ الايات وَاللهُ عَلِيمٌ حَكيمٌ * وَإِذا بَلَغَ الأَطْفالُ مِنْكُمُ الحُلُمَ فَليَسْتَئْذِنُوا كَمَا اسْتَئْذَنَ الّذين مِنْ قَبْلِهِمْ كذلِك يُبيّنُ اللهُ لَكُمْ ءايتِهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (2). التفسير: 1 ـ قال علي بن إبراهيم القمي: وأما قوله: (يأيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ـ إلى قوله: ثلاث عورات لكم) قال: إن الله تبارك وتعالى نهى أن يدخل أحد في هذه الثلاثة الأوقات على أحد: لا أب، ولا أخت، ولا أم، ولا خادم إلا بإذن. والأوقات: بعد طلوع الفجر، ونصف النهار، وبعد العشاء الآخرة، ثم أطلق بعد هذه الثلاثة الأوقات فقال: (ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن). يعني بعد هذه الثلاثة الأوقات (3). أقول: قوله: (بعد طلوع الفجر) ظاهره المنافاة مع قوله تعالى: (من قبل صلوة الفجر) ولعل النسخة الصحيحة (قبل طلوع الفجر) (4). ويمكن _____ 1 ـ البحار 76 | 11 ـ 12. في الصادقي الآخر: " إذا استأذن أحدكم فليبدأ بالسلام، فإنه اسم من أسماء الله عزّ وجلّ، فليستأذن من وراء الباب قبل أن ينظر إلى قعر البيت، فإنما أُمرتم بالاستئذان من أجل العين " مستدرك الوسائل 8 | 376 ـ 377. 2 ـ النور: 58 ـ 59. 3 ـ تفسير القمي 2 | 108. 4 ـ وقد راجعنا بعض المخطوطات من تفسير القمي فلم نجد فيه ما يدفع ذلك، وفي كلها لفظة (بعد طلوع الفجر) طبق المطبوع موجودة.